

10/01/2017

N° 0308

السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى  
والسيدات والسادة رؤساء المراكز الجهوية  
ومكاتب مراقبة الأداءات  
والسيد مدير وحدة تفقد المصالح الجبائية

**الموضوع:** إحكام متابعة الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة.  
**المرجع:** المذكرة الإدارية عدد 10646 بتاريخ 29 ديسمبر 2016.

وبعد لقد تمّ بمقتضى المذكرة الإدارية المشار إليها بالمرجع أعلاه دعوتكم إلى اتباع بعض الإجراءات في إطار متابعة الامتيازات الجبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة ومن بينها مطالبة المؤسسات المصدرة في كلّ الحالات بالتصاريح بالتصدير التي تتضمن تأشيرة خروج البضائع من قبل مصالح الديوانة "Visa d'embarquement" والتي تثبت عمليات التصدير الفعلي للبضائع باعتبار عدم تضمن منظومة "سند" حاليا لهذه المعلومة.

وفي هذا الإطار، يجدر التوضيح أنه يمكن في صورة استحالة تقديم التصاريح بالتصدير التي تتضمن تأشيرة خروج البضائع مطالبة الشركات المعنية بتقديم أي إثباتات ديوانية أخرى للتأكد من التصدير الفعلي للبضائع.

هذا، ويقتصر لتجديد منح الامتياز المطالبة بالوثائق المذكورة بعنوان سنة 2016 فحسب ويمكن في إطار عمليات المراجعة الجبائية المعمقة المطالبة بتقديم الإثباتات في حدود السنوات التي لم يشملها التقادم.

إنّ السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى والسيدات والسادة رؤساء المراكز الجهوية ومكاتب مراقبة الأداءات والسيد رئيس وحدة تفقد المصالح الجبائية مدعوون إلى إيلاء الأهمية القصوى إلى تطبيق ما ورد بهذه المذكرة.

المدير العام للاداءات

الإمضاء: سامي الزويبيدي